

عبد الحفيظ أوسوكين

أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق، جامعة
وهران

عضو بمخبر قانون حقوق الطفل

التدابير الأوروبية للوقاية من العنف في ممارسة النشاط الرياضي عموماً وكرة القدم خصوصاً

في كتاب صدر منذ مدة أوضح عالم الاجتماع جان أيف لإيصال Jean- Yves Lassal الطبيعة المتميزة للنشاط الرياضي الذي ارتبط بالتناقض الذي يمارسه على السلوك الاجتماعي والفردى، فتارة يكون هذا النشاط ذو تأثير إيجابي عندما يكون يتحول إلى وسيلة للانفتاح، وتارة أخرى يكون تأثيره سلبياً حينما تصبح الرياضة فضاء للأعمال الإجرامية.¹

أصبح من المسلمات أن ما اصطلح على تسميته اليوم بـ "الهولجنسية" في كرة القدم ارتبط بظاهرة العنف بشكل عام، وأن كثير من الدول أجبرت على أن توليه الاهتمام الكبير. فلم يعد نمو العنف الإجرامى عند الشباب الهواوى للرياضة يخصهم وحدهم فحسب، بل أصبح وباءاً متعدياً للحدود، ومولداً في كل الأقطار الشعور بفقدان الطمأنينة عند مجموع المواطنين.

إن الآثار الضارة التي يسببها العنف أو مجرد التخوف منه بمناسبة تنظيم المحافل الرياضية يتعدى الضرر الذي يلحق الضحايا أنفسهم، حيث أنه يقصي الأطفال والنساء والمستئين والأشخاص ذوي الحاجات الخاصة والأقليات الاثنية من حضور هذه المحافل. فضلاً عن ذلك، فمن شأن الفوضى خلق جو من الهلع والإحساس بانعدام الأمن داخل الملاعب كما تستحوذ على الوسائل الأمنية والطبية على حساب قطاعات أخرى هي في أمس الحاجة إليها. لقد أثبتت التجربة أن كل موعد رياضي هام لا يمر إلا بعد تعطيل حركة السير العمومي في محيط المكان الذي يستقبل التظاهرة.

تؤلد أخطار العنف في المجتمعات الديمقراطية الأوروبية نفس التخوف الذي يؤلده الإجرام الكبير كالإتجار في المخدرات أو حتى الإرهاب. إن بروز هذا النوع من الرعب العام مع محاولة تحديد أسبابه كان وراء تصور أوروبى لخطة وقائية أوروبية منسقة وموعدة للأنظمة الأمنية، جسدتها اتفاقية 1985 حول "العنف وتدفق المناصرين على الملاعب في

¹ جون إيف لإيصال، ص. 4

المناسبات الرياضية"، تهدف إلى رسم سياسة قارية "للنظام العام" وتأسيس قواعد سير "الشرطة الأوروبية" لملاعب كرة القدم.

للخوض في موضوع التدابير الأوروبية للوقاية من عنف الملاعب، لابد منذ البداية أن نميز بين الرياضة التي تُرى ("المهرجانية") والتي ضخمتها القنوات الإعلامية ورؤوس الأموال من جهة، والرياضة بمختلف أنواعها التي تمارس كنشاط ترفيهي أو هاوي amateur من جهة أخرى. ينصب التفكير في النوع الأول على كرة القدم، لتتحول المناسبات الكروية الكبرى إلى فضاء-زمني للعنف "الهويتي" identitaire، يصبح فيه هدف المشاغبين ليس مناصرة هذا الفريق أو ذلك، بل البحث عن "المتعة الممنوعة" والظهور. فلا توجد رياضة أخرى تخلق هيجانا جماهيريا مثلما تخلقه لعبة كرة القدم، في حين قلما يحدث الاضطراب في البطولات الأخرى ككرة اليد أو كرة السلة... إذ لم يُسجل أي مساس للنظام العام بهذه المناسبات، إلا نادرا.² فكل الدراسات في أوروبا وصلت إلى أن العنف في كرة القدم بالذات، أصبح وسيلة لامتناس الغضب وسبيل في نفس الوقت لتغذية العدوانية. فكرة القدم هي الرياضة التي أعطت وحدها العدد الأكبر من الضحايا (مئات الوفيات منذ تراجيديا هايزل 1985 Jeyssel)، ومنه سنخصها بالبحث في حيز هذه الورقة التي نهدف أيضا من ورائها إلى التعريف بالمنهج الأوروبي في مكافحة الشغب، للاستلهام به في سن التشريعات العربية التي غاب فيها الاهتمام بظاهرة خطيرة مثل هذه، -نعنقد- أنها تحتاج إلى دراسة ومعاينة عميقتين³، خصوصا بعد أن أصبحت الملاعب العربية ومعها الإعلام يعرفان انزلاقات لم تشهدها ممارسة الرياضة فيما قبل، ذلك ما أظهره المسلسل الدرامي (قبل وأثناء وبعد) مقابلة

² تشير المعطيات في فرنسا أن تأمين مقابلة من الدوري الوطني في كرة اليد يحتاج إلى كتيبة واحدة من القوات الجمهورية للتدخل CRS، في حين يتضاعف هذا العدد إلى 26 مرة في مقابلة حساسة في كرة القدم.

³ لا تزخر المكتبة العربية بالدراسات الكثيرة اللهم إلا القليل نذكر منه؛ ابراهيم، حسين محمود (2002)، تطور جهاز الشرطة لمواجهة التحديات، مجلة كلية الدراسات العليا، أكاديمية مبارك للأمن، ع 7، يوليو 1423 هـ. البطاينة، حسن (2000)، نماذج عملية لأمن الملاعب الرياضية، الندوة العلمية: أمن الملاعب الرياضية 24-2/1421هـ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية. الزهراني، سعد سعيد (2000م)، سيكولوجية العنف والشغب لدى الجماعات، مجلة مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية. السقاء، صلاح أحمد (1424هـ)، الشغب الرياضي، واقعه وأسبابه النفسية والاجتماعية، الندوة العلمية: شغب الملاعب وأساليب مواجهته، 25-27/7/1424هـ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية. عبد اللطيف، عريسان (1421هـ)، الرياضة بين الشغب والتشجيع، الأمن والحياة، ع (216) ص 31-37 الرياض. عصام الدين، عادل (1421هـ) دور وسائل الاعلام في تحقيق أمن الملاعب الرياضية، الندوة العلمية: أمن الملاعب الرياضية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض. النحاس، عبد الرحيم (1990م)، مكافحة الشغب والاعمال القتالية، مجلة أكاديمية الشرطة، القاهرة، جمهورية مصر العربية...

مصر-الجزائر لحساب تصفيات كأس العالم (2010)، وتداعياتها على العلاقات بين هذين البلدين الشقيقين.⁴

نقف من خلال الإطالة على التدابير الأوروبية لمكافحة العنف في الملاعب والوقاية منه، وما وصل إليه غيرنا من منجزات، مستخدمين المنهج التحليلي والمقارن في مقاربة النصوص القانونية وتفحصها مع التركيز على معاهدتي ستراسبورغ (1985) ولشبونا (2007). وقبل هذا، نستهل الورقة بعرض ملامح العنف في الميادين الرياضية الأوروبية، محاولين فهم "المنطق" الذي يخضع له.

1. ملامح العنف في ملاعب كرة القدم الأوروبية وأسبابه

إذا غصنا في أعماق التاريخ نجد أن السلوك العنيف للأنصار المتطرفين ليس أمرا جديدا. فلا يتعلق، إن سلمنا بهذا، أن تُسجّل الرياضة الحديثة كاستمرارية للألعاب القديمة.⁵ لكن ما يمكن ملاحظته هو أنه في أزمنة فارطة وفي أمكنة أخرى، كانت بعض السلوكيات الجماعية متشابهة مع "الهولجنسية" الحديثة حتى أن بعض التدابير العتيقة، كمنع دخول الملاعب وضبط "النظام العام" تبدو وكأنها لم تتأكل مع مرور الزمن.

إن التعريف المؤسسي للهولجنسية يقودنا لمقاربتها كأسلوب إجرامي تقترفه جماعة متحمسة بقصد تخريب الممتلكات العمومية والخاصة، أو ضد جماعة أخرى داخل الملاعب الرياضية أو حتى ضد قوات الأمن، بل قد يصل أذاهم أشخاص مسالمين لا علاقة لهم بالتظاهرة الرياضية مطلقا.⁶ باحث مثل كاري Armstrong يفهم "الهولجنسية" كظاهرة تتضمن التنافس وإظهار العضلات، وعلى خلاف فكرة سائدة، فالهدف -حسب Armstrong- ليس هو ممارسة العنف في حد ذاته بل إهانة الخصم. فالتظاهر واستفزاز الآخر عند الجماعات المتطرفة هي نوع من الرجولة masculinité (أو الرجولية virilité).⁷

⁴ آخر حدث تعرفه ملاعب الجزائر هو مقتل اللاعب الكامبروني ألبير إيبوسي مهاجم شبيبة القبائل بعد إصابته يوم 24 أوت 2014 بمقذوف ألقى من المدرجات بعد هزيمة فريقه 1-2 على أرضه أمام اتحاد العاصمة

في دوري الدرجة الأولى الجزائري لكرة القدم. وقالت التقارير أن إيبوسي، هداف الدوري الموسم الماضي، أصيب في رأسه أثناء رشق جماهير شبيبة القبائل اللاعبين بالحجارة أثناء مغادرتهم الملعب بعد المباراة.

⁵ كمنارزة المحاربين (Gladiateurs) في بومباي (Pompéi)، وألعاب روما العتيقة، أو كالسيو فيورنينو (Calcio Fiorentino) في القرن السادس عشر...

⁶ هذا التعريف مقتبس من دراسة بودان وآخرون، ص. 20.

Bodin, Dominique., Robène, Luc & Héas, Stéphane: Sports et violences en Europe. Strasbourg 2004, p. 20. Bodin, Dominique., Robène, Luc & Héas, Stéphane: Sport and Violence in Europe. Strasbourg 2005, p. 20.

⁷ كاري Armstrong، ص. 13.

فلا يهم المناصرين المتطرفين لا السلطة ولا الانخراط في حزب سياسي، ولا يهمهم حضور مباراة في كرة القدم بقدر ما تهتمهم الرغبة في التميز الهوياتي *identitaire* ورسم "حدود إقليمهم" الرمزي والمادي كما يوضحه "لاغرانج" Lagrange في دراسته حول "أزمة الرجولية"⁸ إن مدرجات الملاعب التي تجمع مختلف الأصناف الاجتماعية تحوّلت إلى "منابر" للتعبير عن الانتماء.

ظهرت "الهجنسية"⁹ بشكلها الحديث (hooligans, ultras, rockers, skinheads) في إنجلترا مباشرة بعد الحرب العالمية الثانية لتشتد في الستينات من القرن الماضي مع بروز شباب ينحدر من أوساط اجتماعية وُصف بفقدانه للأمل في المستقبل، وnectت الصحافة آنذاك سلوكياتهم بـ "الدرامية" خصوصا أثناء نهائيات كأس العالم لعام 1966، فانتقلت حمى الملاعب العدوانية إلى كامل أوروبا. والحقيقة أن ظاهرة العنف ليست حديثة العهد¹⁰ بل ظهرت منذ أن تحولت رياضة كرة القدم إلى فرجة تستقطب المعجبين والهاوين لمتابعة مجرياتها. ففي 1870 بإنجلترا¹¹ (أي سبع سنوات بعد تنظيم قواعدها)، وبداية القرن العشرين في الدول الأوروبية الأخرى، بدأت المدرجات تشهد مشادات بين المناصرين، تميّز فيها الرعايا الإنجليز بالعنف الشديد والشغب الإجرامي لدرجة أنهم أصبحوا يشكلون خطرا على النظام العام في كل دولة ينزل فيها فريقهم

Gary Armstrong, *Football Hooligans: Knowing the Score*, Oxford: Berg Publishers, 1998.

⁸ لاغرانج ص. 45:

Lagrange H., (1998), "La pacification des mœurs et ses limites. Violence, chômage et crise de la masculinité", *Revue Esprit*, décembre.

⁹ تُرجم المصطلح في الكتابات الفرنسية تارة بـ *supportérisme violent* وتارة أخرى *supportérisme extrême* وفي الحالتين يقصد به المناصرة المتطرفة أو العنيفة، ولقد ورد مرارا مصطلح "الوندالية" في كرة القدم *vandalisme* للتعبير عن نفس الظاهرة.

¹⁰ لمزيد من الاطلاع حول الجوانب التاريخية لظاهرة العنف في الرياضة، أنظر دراسة دومينيك بودان، لوك روبان وستيفان هيس:

Dominique Bodin, Luc Robène, Stéphane Héas, *La violence des foules sportives dans l'histoire: permanences et aspects distinctifs*. Publications du Laboratoire d'Anthropologie et de Sociologie (LAS), EA 2241.

¹¹ من 1870 إلى 1988 لم تخلو حويليات رياضة كرة القدم في بريطانيا من فترات "الهدنة"، فلقد عرف هذا البلد أزمات عديدة اتسمت بالسيرورة والخطورة. لمزيد من الاطلاع حول هذا الجانب ينصح الاطلاع على مؤلف إيريك دونينغ وآخرون الذين غطوا الموضوع من بُعد أنثروبولوجي:

Eric Dunning, Patrick Murphy, John Williams, *The Roots of Football Hooliganism. An Historical and Sociological Study*, Londres ; New York: Routledge, 1988.

ضيفا، حتى أنه أثناء إجراء التصفيات الأولية للبطولة الأوروبية لعام 2008 بسويسرا والنمسا، تنقّس المنظمون الصعداء بعد إقصاء الإنجليز من هذا الدوري، مما يعني عدم انتقال "الهولجنس" إلى الدولتين السالفتين.¹²

في بداية القرن الواحد والعشرين، ورغم كل الجهود المبذولة والموارد المسخرة، ظلت ظاهرة عنف بعض المناصرين في مختلف الملاعب الرياضية تحتل صدارة الأحداث. فكل الدول الأوروبية مسّها الداء بنسب متفاوتة. واليوم يلاحظ استقرار في الوضعية مع انتقال العنف من داخل الملاعب إلى خارجها¹³ بل حتى إلى مراكز المجمعّات السكنية الكبرى، فنتحول المشادات إلى "حرب مدن" حسب تعبير الباحث "بودان" Bodin.¹⁴ وبسرعة سيُجسّد "السكينيهدس" skinheads هذه المجموعات الخطيرة المفتخرة بانتمائها الشعبي-العمالي، وشغفها للدمار والكسر، بل إدمانها على هذا المخدر الخطير الذي يُؤلّد النشوة ويرفع عندها الأدرينالين.

وفي الآونة الأخيرة تغيرت طبيعة المشاغبين في مناصرة فرق كرة القدم، فنجد شباب ينحدر من الأحياء الحساسة يأزم في شدة الاضطرابات والمشادات بين الجماعات "الهولجنسية". والجديد أيضا هو أن المناصرين لم يعودوا يحملون ألوان أو لافتات تشير إلى فريقهم المفضل، بل تخلّوا عن كل ما يميز انتماءهم حتى يباشرون العنف بحرية، مستعملين الأيدي والقضبان الحديدية وحتى القنابل اليدوية (المولوتوف) كما حدث ذلك بملعب أمستردام في 22 أكتوبر 1989 وما خلفه من عشرات الجرحى.

لقد تغيرت أشكال "الهولجنسية" كما تغيرت أصناف العدوانية. في مقاربة أولية نستطيع أن نميز بين أربع ركائز للعنف من زاوية الرياضيين أولاً: الاحتكاك الجسدي القوي، العنف الذي يمارس في حدود المشروعية، عنف شبه-جنائي violence semi-criminelle والعنف الإجرامي المدبّر violence délibérément criminelle. أما من جانب المتفرجين فنميز بين ثلاث أصناف: المتفرجون والأنصار والهولجنس "sports spectators, sports fans, hooligans". وإذا تعددت تسميات

¹² كان من المتوقع أن تسهر بهذه المناسبة "شرطة أوروبية متخصصة لمكافحة شغب الملاعب" [يوروبول] تم الإعلان عن تأسيسها من طرف السيد فرانكو فراتيني، المفوض الأوروبي للعدالة في الاتحاد الأوروبي. وأضاف فراتيني أن مثل هذه الوحدات ستكون نواة شرطة أوروبية متخصصة في مجال الرياضة. والجدير بالذكر أن تكاليف الأمن في هذا الدوري وصل إلى 37 مليون يورو وهو ما يكفي لبناء ملعب جديد.

¹³ أنظر سارج كوفاييرت، ص. 23:

Serge Govaert, Manuel Comeron, *Foot et violence. Politique, stades et hooligans. Heysel 1985*, Bruxelles : De Boeck Université, 1995.

¹⁴ بودان، ص. 7:

Bodin D., (1999), *Hooliganisme, vérités et mensonges*, Paris, ESF

المجموعات العنيفة المرتبطة بكرة القدم، فلعل "الهولجنسية" هي الأكثر خطورة والأكثر استمرارية. فتمطها العدوانية اعتبره الباحثون والساسة والصحافيون أحد خصوصيات الرياضة المعاصرة ورياضة كرة القدم على وجه التحديد، كنتاج تراكمات للآفات والمآزق الاجتماعية في المجتمعات الراهنة.¹⁵

وثمة عدة أطروحات قدمت لتفسير التصرف اللاأخلاقي للمجموعات الهلجنسية. فبخصوص إنجلترا مثلا، يرى الكاتب إيريك دونينغ Eric Dunning¹⁶ أربع علل - وإن كانت متناقضة أحيانا وجزئية- يكمن ورائها هذا الداء فحصرها في : الاستهلاك المفرط للمشروبات الكحولية والبطالة والوفرة *abondance*. الواقع أن هذه الأسباب غير كافية لوحدها لتفسير العنف. ففيما يخص العنصر الأول تبين أن قسم كبير من المتطرفين لا يستهلكون الكحول حتى يظلوا على استعداد للتيارز والمواجهة. أما البطالة، فهو التعليل الذي كثيرا ما فسرت به بعض الأوساط السياسية ظاهرة العنف، وهذا الطرح لا يستقيم في كثير من الدول الأوروبية وفي إنجلترا على وجه الخصوص (1930-1960). وفي كل الأحوال تظل البطالة سببا غير مباشر في تفشي العنف. أما الوفرة أو "مجتمع الرخاء" الذي تنعم به الدول الغربية، فقد يُفسر الظاهرة في إنجلترا وفرنسا، لكن لا يعللها في دول مثل رومانيا أو اليونان.

وفي اتجاه مخالف يرى دارسون آخرون أن ظاهرة العنف المنظم هو نتاج عوامل أعمق كاضمحلال الدولة "المؤلهة" أو الدولة الحامية، *Etat providence*، وفشل سياسات الإدماج، وسقوط الحركات الجموعية ووطنيا وتأثير العولمة والمثاقفة (*acculturation*) دوليا.¹⁷

تختلف أسباب ظهور "الهولجنسية" من مجتمع لآخر. ففي إنجلترا، ارتبطت في السبعينات من القرن الماضي بتفكك الطبقة العاملة وهي في تواجه السياسة النيوليبرالية للحزب المحافظ. فاصطحب العنف لعبة كرة القدم متحولا إلا تعبير عن أزمة اجتماعية¹⁸ وإلى شكل من أشكال المقاومة

¹⁵ أنظر ديكنس ليتال، ص. 12:

Diekens, Letal (1968) Soccer Hooliganism, Preliminary Report, Bristol: Johnwright, Sons, Ltd.

¹⁶ إيريك دونينغ (الهولجنسية في الرياضة كمشكلة اجتماعية عالمية)، ص. 3: Eric Dunning, « Le hooliganisme dans le football comme problème social universel », trad. Fr., 2000.

¹⁷ بارتاردو وآخرون:

Bernardeau D., Bonomi J. et Collinet, "Le Casual, un nouveau genre de hooligan dans la ville" *Les Annales de la Recherche Urbaine*, 105 (2008) 37-45.

¹⁸ باتريك مينيون:

الرمزية،¹⁹ حتى أن الظاهرة أصبحت تسمى بـ"تسييس المدرجات" politisation des tribunes²⁰ لاسيما عند اليمين المتطرف. هذه الفئة، استعملت ولا زالت تستعمل من الحين للآخر تقليد أصوات الحيوانات، وتنشد الأهازيج ذات الطابع العنصري والفاشي، وتقذف من أعلى المدرجات قشور الموز صوب اللاعبين السود.

أما في يومنا هذا، ويعد تعزيز الملاعب بأجهزة المراقبة المختلفة ورفع تذاكر الدخول إليها، تغيّرت فزيونومية physionomie المتفرجين، مما قلل بشكل ملحوظ أعمال العنف في مباريات القسم الأول. وربما يكون السبب الآخر هو التغيير العميق لكرة القدم وإخضاعها للتعامل التجاري. لقد انجرّ عن هذه "الأمركنة" استقطاب استثمارات بعضها حقيقي والبعض الآخر رمزي.

نفس المشهد عرفته الملاعب الألمانية في الثمانينات مع توغل اليمين المتطرف -أو ما تبقى من محبي النازية- الملاعب.²¹ فحرّرت كرة القدم العنصرين وأصبح التعبير عن كراهيتهم للأجانب علناً، حتى أن الباحثين احتاروا في التمييز بين العنصرية racisme وكراهية الأجنبي xénophobie.

في دراسة أجريت لحساب المرصد الأوروبي حول العنصرية، تبين أن تطرف أقصى اليمين وعنصريته المعبر عنها على الشبكات الاجتماعية للأنترنت تميزها الشدة في جنوب القارة، لاسيما في إيطاليا وإسبانيا.²² أما في أوروبا الشرقية، فتعرف كل من يوغوسلافيا (سابقاً) وهنغاريا ورومانيا أشكالاً من العنف يتغدى من الوضعية الاقتصادية المزرية التي تعرفها هذه

Patrick Mignon, *La société du samedi: supporters, ultras et hooligans. Étude comparée de la Grande-Bretagne et de la France*, Paris : Institut des hautes études de la sécurité intérieure. 1993

¹⁹ جون كلارك:

John Clarke, «Football and Working Class Fans », in Roger Ingham (éd.), *Football Hooliganism: The Wider Context*, Londres : Interaction Imprint, 1978, pp. 37-60.

²⁰ دومينيك بودان وستيفان هياس:

Dominique Bodin, Stéphane Héas, *Introduction à la sociologie des sports*, Paris : Chiron, 2002 .

²¹ طالع على سبيل الاسترشاد:

Wilhelm Heitmeyer, Ingo Peter, *Jugendliche Fußballfans. Soziale und politische Orientierungen, Gesellungsformen, Gewalt, Weinheim; Munich: Juventa Verlag*, 1992 (1987) ; Katrin Weber-Klüver, «Neger raus » gegen «Zeugen Yeboahs », *Fussball und Rassismus in Deutschland*, in *Fussball und Rassismus*, Reinbek bei Hamburg: Rowohlt Taschenbuch Verlag, 1994 (1993), pp. 25-68.

²² كارلو بلاستري:

Carlo Balestri et al., *Racisme, football et l'Internet*, 2000, www.eumc.eu.int/publications/football/football_fr.htm

الدول ومن غياب المشاريع الاجتماعية والتربوية. ففي بودابست، تجدرّ التطرف في الملعب واحتل الفضاء العام حين شارك مناصرو Ferencváros Budapest في مظاهرات عارمة عام 2006 لمناهضة سياسة الحكومة، مما سمح لقيادة اليمين من توظيف المناصرين المشاكسين واستعمالهم كورقة للضغط على السلطة الحاكمة.

تتشابه مجموعات "الهولجنس" في كل من فرنسا وسويسرا وبلجيكا، فإن كانت تتميز كلها بخطاباتها العنصرية وأهازيجها ولافتاتها العملاقة واستعمالها للعنف، فإنها لا تخضع لأي منطق. في بلجيكا أولاً، تشير الإحصائيات في هذه الدولة أن البطولة الوطنية في الثلاث سنوات الأخيرة أنه من 10 إلى 15 % من المقابلات عرفت أحداث شغب، وفي 4 مقابلات من 10 اضطرت قوات الأمن للتدخل، وكان كل تدخل مكلفاً للخزينة العمومية بمقدار 5 ملايين دولار.

في فرنسا، معروف أن مناصري الباربي سان جرمان Paris Saint-Germain يكتون كراهية "تاريخية" لمناصري الألمبيك دو مرساي Olympique de Marseille. أما إذا تعلق الأمر بمناصرة الفريق الوطني، فتجدهما يتحدان ليشكلان كتبية واحدة لمواجهة مناصري الفريق الوطني الآخر، بل يحدث أن يشتركا في نفس المواقع الالكترونية لترتيب وتنسيق خططهما.

إن المدهش في المشهد الفرنسي هو حادثة مقابلة كرة القدم الودية بين الفريق الجزائري والفريق الفرنسي بباريس (6 أكتوبر 2001) التي أوقفها الحكم قبل موعدها الرسمي بعد خرق مناصري الفريق الزائر²³ الملعب. أثناء هذا الموعد "الودي" بدأت أولى ملامح الشغب بتشويش مناصري الفريق الجزائري على عزف النشيد الوطني الفرنسي مما أثار حفيظة الرئيس جاك شيراك الحاضر يومذاك. تتكون هذه المجموعة "الهجنسية" الجديدة -حسب تقارير الشرطة الفرنسية- من مواطنين ينحدرون من أصل جزائري في أغلبهم، ويختصون في انتظار المناسبات (مظاهرات طلابية، نقابية، الاحتفالات بعيد نهاية السنة...) للقيام بعمليات الكسر والسرقة وحرق السيارات لاسيما في نهج الشانزليزيه المشهور... ومن الفوارق هو استغلال تيار اليمين المتطرف (الجبهة الوطنية) لهذه الأحداث لينتقد بشدة قادته سياسة الحكومة حول الهجرة، بل حتى وجود فرنسا داخل الاتحاد الأوروبي. وكانت آخر "خرجة" لهذه المجموعات

²³ هم مواطنون فرنسيون ينحدرون من أصول جزائرية. لقد أدرج علماء الاجتماع الفرنسيين والحقوقيين تهوّر المناصرين المنحدرين من الأحياء الصعبة إلى انتماءهم الهوياتي وبروزهم منذ التسعينات من القرن الماضي كفتة اجتماعية مناهضة لكل سياسات الاندماج، على خلاف آباءهم وأجدادهم من الجيل الأول من المهاجرين المغاربيين الذين سخروا في لعب الأدوار الدنيا (عمال نظافة، سائقين، أجريا باليوم...).

"الهجنسية" نزولها من النواحي المجاورة باتجاه العاصمة بمناسبة مشاركة الفريق الوطني الجزائري لكرة القدم في نهائيات كأس العالم المنظمة في البرازيل (2014)، وحينها قُرّر "الاستنفار العام" لقوات الشرطة تحسباً لكل طارئ، أكثر من تأهب قوات الأمن في الجزائر.²⁴ أما في السابق فقد كان مناصرو الفرق الإنجليزية هم الأكثر إثارة لتخوف وقلق قوات الأمن الفرنسية وذلك منذ أن حطوا بالمئات في مدرجات ملعب "حاضرة الأمراء" Parc des princes لمتابعة فريقهم "ينازل" المنتخب الفرنسي في مقابلة ودية في 29 فبراير 1984، انتهت بتخريب جزء كبير من الملعب.

من هنا يصعب ربط "الهجنسية" في أوروبا بمشكل كرة القدم لوحده، فهي تتعدها لتشكل مشكلة اجتماعية وسياسية.

2. "منطق" الهولجسية:

إن أحداث العنف مقصودة كانت أم تلقائية هي مرتبطة في أغلب الأحيان بمناسبة مباريات كرة القدم الاحترافي، حتى وإن كانت تمس في بعض الدول النشاط الرياضي الهواي. ففي رياضة كرة القدم الحديثة، نحن في مواجهة عنف "مدبر"، جماعي، ومهيكل، قلبه "نواة صلبة" من المناصرين ينتمون إلى أندية مختلفة، يبحثون دوماً عن اللحظة التي يباشرون فيها المشاكسات ثم الاعتداء على مناصري الفريق الآخر، المشحونين بدورهم بنفس النوايا الهجومية. والمفارقة هي أنه قد يحدث أن تتفق "قيادتي" الجماعتين المتطرفين عن مكان التصارع وعدد المبارزين. أما بالنسبة لقوات الأمن، فتعتبر هذا النوع من التصرف أقل خطورة لو يحدث في الملاعب. فـ "تنظيم الفوضى" -إن جازت هذه العبارة- أصبح خاضعاً لنشاط مُعقلن rationalisé: من حيث الأهداف المراد تحقيقها، وتقسيم العمل، والاعتراف بالاختصاصات إلخ. إنه عالم اجتماعي يتميز بطقوسه وقوانينه وأشكاله اللفظية²⁵ والحركية، يدخله الأفراد بالانخراط ويرسمون لوجودهم مساراً يكاد يكون مهنيًا... في هذا العالم، يصبح العنف وسيلة لـ "التدرج الاجتماعي" داخل المجموعة أين يفوز بالاحترام العنصر الأكثر طيشاً وتهوراً. ومن هنا لزم من الضروري فهم العنف مع هذا المنطق. إن صورة "المحارب" الانفرادي المتشعب بشجاعته لا تتوافق مع منهج "الهولجنس"، فالعنف هو اسمنت الجماعة الذي يساهم في بناءها الهوياتي، مع خلقه لشكل من "الشراكة الاجرامية"، ومنه سيبنى "الضمير" الوحيد للمجموعة، فيحدث حينئذ التضامن المؤقت المنبثق من المواجهات

²⁴ أسفرت مشاركة الفريق الوطني الجزائري في مونديال البرازيل على سقوط سبع ضحايا وتحطيم العديد من السيارات. فحتى الفرحة أصبح يعبر عنها بالعنف.

²⁵ للهولجنس لغة خاصة وإشارات قوامها العنف كوسيلة للتعبير.

أو كما يقول عالم الاجتماع "مينيون" Mignon الذاكرة التي تتناولها الأجيال الهولجنسية.²⁶

تعتبر هذه الجماعات المتطرفة نفسها نخبة المناصرين، جعلت من انتمائها "الكتائب الهولجنس" طرازا للعيش "a way of live" الذي يضيف قيمة زائدة لهويتهم الاجتماعية. بعض هذه الجماعات أصبحت تستعمل وسائل الاتصال الحديثة للتخطيط ولتنفيذ أعمال العنف، والبعض الآخر نصّب نفسه شريك partenaire للفيدراليات والنوادي.

3. المقاربة الأوروبية للعنف في الرياضة من خلال النصوص الرسمية

إن مسعى الوقاية من عنف الملاعب هو الهدف الرئيسي للمشروع الأوروبي المشترك (الاتفاقية الأوروبية، ستراسبورغ 1985) حتى يظل الفضاء الرياضي في الدول الأوروبية محميًا من كل التصرفات الشاذة، وأن يحتفظ بالقيم التبادلية والتعايشية التي يحملها. إن التموّع الأوروبي ضمن السياسة الترشيدية للرياضة في الاتحاد عُزّز بمساندة وتدخّل مختلف الهيئات (المفوضيّة، البرلمان...) مما أدى تدريجيا إلى تصوّر نموذج للرياضة في أوروبا أكثر عدلا وتضامنا بين مختلف ممارسيها.

إن فعالية الحراسة ونوعية تسيير الأمن يظلان يحظيا بمكانة مهمة في كل سياسة وقائية من عنف المناصرين. بيد أنه ينبغي إيجاد الحلول للمشكلات الاجتماعية والنفسية والهيكلية المعقدة التي تشكل القسم الأكبر لأرضية العنف. قد نذكر على سبيل المثال انعدام الأمن في الحياة اليومية، انعدام قيم حسن الجوار... فهذه الآفات لا يمكن معالجتها إلا باتخاذ تدابير وقائية اجتماعية وتربوية في اتجاه هواة الرياضة من المناصرين. وفي هذا الصدد يقول مارتنس ماريو Mário Martins من مجلس أوروبا أنه "إذا كان من المتفهم في الماضي ضرورة التصرف في الاستعجال بتخيير الأجوبة التقنية والبوليسية للتصدي في المدى القريب للأحداث الدرامية، فإنه أصبح اليوم من الضروري أن تتجه الجهود أكثر نحو الأسباب العميقة للداء".²⁷

الاتحاد الأوروبي هو شراكة اقتصادية بالدرجة الأولى تحوّل إلى مشروع سياسي ضخم لم تكتمل معالمه بعد، ولكنه متميز بعدد الدول

²⁶ أنظر للاطلاع "مينيون":

Mignon P., (1985), "Profession de foi : supporter", Le foot et la fureur. *Revue esprit*, 8-9, Août- septembre, p. 1-5., "La violence dans les stades : supporters, ultras et hooligans", Actes des entretiens de l'INSEP, Les cahiers de l'INSEP, n°10 (1995). "Hooliganisme en France. Le sport à l'épreuve", *Revue Lire et savoir*, n°3, (1996), pp. 61-67. *La passion du football*, Paris (1998), O. Jacob.

²⁷ في المنتدى الأوروبي حول الوقاية من العنف في الملاعب، ستراسبورغ في 23-25 فبراير 2011، وثائق الاتحاد الأوروبي.

(28) ذات الثقافات والمرجعيات المختلفة التي تكوّنه. يتضمن تشريعه الأساسي مجموعة المعاهدات المؤسسة (معاهدة الجماعة الاقتصادية الأوروبية، روما/1957، القانون الأوروبي الموحد/ 1986، ومعاهدة مسترخيتش/ 1992، معاهدة أمستردام/1997، معاهدة لشبونة/2007). أما مؤسساته الرئيسية فهي البرلمان الأوروبي²⁸ ومجلس الاتحاد الأوروبي²⁹ والمفوضية الأوروبية،³⁰ هذا فضلا على هيكل آخرى مالية وقضائية إلخ.

ولأوروبا اليوم مجموعة من النصوص تخصّ العنف في الرياضة ولكثرتها صعب جمعها في مدوّنة واحدة، فمنها ما يدخل في خانة المعاهدات، ومنها ما هو عبارة عن توصيات resolution، ومنها أيضا ما هو عبارة عن توجيهات recommandation، والكل صادر من جهات مختلفة.³¹

²⁸ يقوم بمهام التشريع، عدد أعضائه 626 عضو، يمثلون نحو 375 مليون مواطن. ومفهوم البرلمان الأوروبي ظهر للوجود منذ معاهدة روما عام 1957. وأول انتخابات مباشرة أجريت في يونيو عام 1979، أي بعد 34 سنة من نهاية الحرب العالمية الثانية.

²⁹ يتكون مجلس الاتحاد من اجتماع ممثلي أعضائه الدوري على مستوى الوزراء. ويجتمع حسب الموضوع المطروح على جدول أعماله. ويمثل كل دولة من أعضاء الاتحاد وزير واحد في الاجتماع. وشكلها يوجد مجلس واحد، ولكنه عمليا يختلف أعضائه باختلاف الأمور المطروحة للتداول، وإلى جانب القضايا العامة التي ينظر فيها كالاقتصاد والشؤون المالية، والبيئية... يتهم أيضا قضايا الشباب، والصحة والرياضة.

³⁰ تسهر المفوضية على المصالح العامة للاتحاد. وهي "النواة الصلبة" للنظام الاتحادي فهي تقدم مختلف اقتراحات التشريعات والقوانين للبرلمان والمجلس الأوروبي. وك "حكومة فيديرالية" تعتبر المفوضية مسؤولة عن تطبيق التشريعات الصادرة عن البرلمان والمجلس الأوروبي (توجيهات، تعليمات، قرارات)، وتشرف على الميزانية والبرامج التي يوافق عليها البرلمان.

³¹ **النصوص المصادق عليها من طرف اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا:** التعليم 8(84) R حول تخفيض عنف المتفرجين أثناء التظاهرات الرياضية ولاسيما في مباريات كرة القدم، التوصية (2001) 6 لجنة الوزراء للدول الأعضاء حول العنصرية وكراهية الأجانب وعدم التسامح العنصري في الرياضة. **النصوص المعتمدة من طرف الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا:** التوصية 963 (1983) المتعلقة بالوسائل الثقافية والتربوية للتقليل من العنف، التوصية 1434 (1999) حول الهولجنسية في الرياضة. **النصوص الصادرة من اللجنة الدائمة:** التوصية رقم 87/1 حول بيع واستهلاك الكحول، التوصية رقم 87/2 حول تفتيش المتفرجين، التوصية رقم 87/3 حول التعاون مع الشرطة، التوصية رقم 88/1 حول اللجوء إلى المصالح الاستشارية الملاحظة من الشرطة، التوصية رقم 88/2 حول الاستعداد لكبريات التظاهرات، التوصية رقم 89/1 حول بيع التذاكر، التوصية رقم 89/2 حول التدابير العامة لمناهضة الهولجنسية، التوصية رقم 90/1 حول المبادئ العامة المتعلقة بتطبيق مادة الاتفاقية بخصوص تحديد هوية ومتابعة المخالفين، التوصية رقم 91/2 المتعلقة بالتعاون الدولي بين أجهزة الشرطة ترقبا لمباريات كرة القدم بين الأمم التوصية رقم 93/1 حول التدابير الواجب اتخاذها من طرف منظمي مباريات كرة القدم والسلطات العمومية، التوصية رقم 94/1 حول التدابير الواجب اتخاذها من طرف المنظمين والسلطات العمومية بمناسبة التظاهرات الساخنة à haut risque داخل القاعات، التوصية رقم 97/1 المتعلقة باستعمال الاستمارات النموذجية لتبادل المعلومات الشرطة بمناسبة التظاهرات الساخنة، التوصية (Résolution) رقم 97/1 المتعلقة باستعمال الألفاظ ذات الطابع العنصري، تصريح 1997 حول الحواجز، التوصية رقم 99/1 حول المساعدة الملعبية، التوصية 99/2 حول إزالة العوازل الحديدية من الملاعب.

في خضم هذه الانجازات القانونية يضاف برنامج أوراسموس +Erasmus (2014-2020) الذي يهدف إلى ترقية التعاون والحوار ومشاركة المواطنين في كل الميادين الرياضية على أساس الروح الجماعية والتضامن والتصافح fair-play. أما "الكتاب الأبيض" حول الرياضة فهو مبادرة تهدف إلى رسم الخطوط الإستراتيجية ودور الرياضة في الاتحاد الأوروبي لا سيما في ما يتعلق بالجوانب الاجتماعية وتأثيرها في التقليل من ظاهرة العنف في الملاعب. وبالتحديد، يقترح الكتاب للمعنيين بالأمر جملة من الحلول القانونية مستمدة من فلسفة بيار دو كوبرتان Pierre de Coubertin (أب الألعاب الأولمبية) الذي تحمل خطة العمل الأوروبية اسمه تكريماً لعطاءه. ففي هذه الوثيقة نقرأ جانباً كبيراً متعلقاً بالتربية، وغنى عن البيان كم هي وطيدة العلاقة بينها وبين العنف في رياضة كرة القدم. فمن بين ما تضمنته الخطة من اقتراحات: ترقية تبادل المعلومات والتجارب بين الأجهزة الأمنية ومنظمي التظاهرات الرياضية في ما يتعلق بالوقاية من الحوادث العنصرية والشغب بشكل عام.

ولما كانت التظاهرات الرياضية الدولية تستقطب الجماهير، فإن الاتحاد الأوروبي أخذ عدد من الإجراءات لتعزيز الأمن في الملاعب. ففي 2002، صادق - من اقتراح بريطاني وبلجيكي- على قرار يسمح للأجهزة الأمنية الوطنية أن تتبادل معلوماتها وأن تتدخل حين يكون النظام العام مهدداً.³² يقضي القرار بخلق في كل دولة منخرطة في الاتحاد وحدة وطنية استخباراتية مسماة: "كرة القدم"، تنشط تحت وصاية الشرطة العامة. أكثر من ذلك يطلب القرار من الحكومات أن تعزز هذه الوحدات بكل الوسائل المادية والبشرية من أجل ضمان فاعليتها.

وتختص كل وحدة بما يلي:

- جمع المعلومات والتنسيق والتبادل الاستخباراتي الاستراتيجي بمناسبة مباريات كرة القدم على المستوى الدولي؛
- التنسيق والتعاون بين سلطات البوليس الوطنية؛
- تحليل الأخطار؛
- تقييم كُلي على المستوى الوطني لأحداث الشغب المرتبطة بمباريات كرة القدم.

كما ألحّ القرار على أن تتعاون الوحدة في الدولة المستقبلة للمباراة مع سلطات الدولة الوافدة منها الفريق الزائر، على أن تخضع كل الوثائق المرتبطة بهذا التبادل إلى التصنيف والحفظ. وفي كل الأحوال فإن الاطلاع

³² القرار JAI/348/2002 الصادر من المجلس في 25 فبراير 2002، المعدل في 2007 بمقتضى القرار 2007/412/JAI 16.6.2007.

على المستندات التي تحمل معطيات شخصية لن يتأتى إلا وفقا لاتفاقية مجلس أوروبا المؤرخة في 28 يناير 1981 المتعلقة بحماية المعطيات الشخصية بالنظر لاستعمال الإعلام الألي.

بالإضافة إلى ما سبق، نشر المجلس الأوروبي في 4 ديسمبر 2006 كُتِيب manuel (توصية 21 جوان 1999)³³ يتضمن توجيهات لتأسيس تعاون دولي في القضايا الأمنية التي تهدف إلى الوقاية والتحكم في الأحداث العنيفة المرتبطة بمباريات كرة القدم انطلاقا من قراره المؤرخ في 22 أبريل 1996 والتوصية المؤرخة في 9 جوان 1997 حول "الهولجنسية".

إذا كان الإطار القانوني العام لمكافحة الشغب في الملاعب هو اتفاقية 1985، فإنه منذ معاهدة ماستريخت³⁴ Maastricht عزز مجلس الاتحاد الأوروبي ترسانته حيث اعتمد في 1996 توصية تقضي بما يلي:

- تبادل التقارير الإعلامية بين الدول الأعضاء تكون محررة وفق شكل نموذجي من طرف مختلف أجهزة الشرطة حول المجموعات المشاغبة؛

- تبادل تقنيات الوقاية وتنظيم التكوين المشترك لضباط الشرطة من مختلف الدول الأعضاء؛

- إمكانية طلب الإسناد (البشري) لقوات الأمن من دولة أخرى للمساعدة ترقبا لموعد كروي هام؛

- التعاون بين أعوان مراقبة الملاعب مع أعوان القوة العمومية وتحديد أدوار كل منها؛

وفي 1997 فقد صدر عن المجلس قرارا يقضي بتعميم منع الدخول للملاعب بالنسبة للأشخاص المشاغبين، تكون سارية على كل تراب الاتحاد الأوروبي، وأن يحرر تقريرا سنويا حول "الهولجنسية". كما نصح المجلس توخي الحيطة من الجانب الاعلامي في هذا المجال.

أما الوزراء الأوروبيين للرياضة فقد سبق أن أصدروا منذ عام 1975 "الميثاق الأوروبي للرياضة للجميع" الذي صودق عليه رسميا في 24 سبتمبر 1976 استجابة لإرادة أعضاء الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا

³³ يحتوي الكُتِيب على تطبيقات واقعية لمناهج التدخل ليتنامى التعاون الأمني بين أجهزة الشرطة المختلفة وكيفية تعاملها مع الإعلام وطرق لبيع التذاكر...

³⁴ وقع على معاهدة ماستريخت في ديسمبر 1991 التي يرجع لها الفضل في تخمين العملة الموحدة للاتحاد الأوروبي التي دشنت واقعا في 1999، كما رسمت مجالات لسياسات العمل الموحدة فيما يتعلق بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية، والتعليم والصحة.

الذي نادى منذ 1970 بضرورة تطوير الرياضة "للجميع" وتأسيس الهياكل الأوروبية والتنسيق بينها. ويؤكد النص على قيم الرياضة لتساهم في تحقيق المُثل العليا التي يسعى إليها مجلس أوروبا. وفي 1992 يتبنى نفس الوزراء نصاً محورياً آخر سمي بـ "الميثاق الأوروبي للرياضة" تضمن 13 عشر مادة تدور حول فكرة تشجيع الحكومات على أخذ القرارات المشجعة على تنمية الرياضة كمنشط يساهم في "صناعة" الإنسان. أما حماية وتنمية القواعد الأخلاقية للممارسة الرياضية فقد حظيت بحصة الأسد في التنصيص، فيصبح العنف من هذا المنظور خدش للكرامة الانسانية مما يجعل النص يشير لمسألة الأمن وضمان سلامة الممارسين للرياضة كأحد أولوياته. كما أكد هذا الميثاق على الدور المنوط للسلطات العمومية وجمعيات المجتمع المدني وحرصهم على ضرورة التكامل بينها. وبذيل الميثاق، تم إرفاق مدونة للأخلاقيات الرياضية Code d'éthique sportive، صودق عليه في نفس السنة، يذكر بالقيم التقليدية كالروح الرياضية والتسامح والتعايش والتصافح... فالهدف هو إعداد الشباب على تبني هذه القيم النبيلة التي تنبذ العنف وتحرر الرياضة من الضغوطات الاجتماعية والاقتصادية التي تمارس عليها.

1.3 - الاتفاقية الأوروبية حول العنف وتدفع الجمهور أثناء التظاهرات الرياضية لاسيما في مباريات كرة القدم (STE/120)

على إثر الأحداث الأليمة التي عرفتها ملاعب كرة القدم في أوروبا طيلة الثمانينات من القرن الماضي، قرّر الأوروبيون تعزيز ترسانتهم القانونية (المعاهدات والتعليمات)، باتفاقية جديدة تضع القواعد التي تسمح لأعوان الأمن مقاومة العنف وتجنبه.³⁵ وبعد 29 سنة من الوجود، لم تضمحل الأسباب التي أوجدت من أجلها.

منذ 1983 نظّرت الجمعية البرلمانية الأوروبية للعنف من زاوية البعد الثقافي والتربوي وحثّت اللجنة الوزارية³⁶ على إلزامية تحرير اتفاقية

³⁵ دخلت حيز التنفيذ في الفاتح نوفمبر 1985 وعنوانها الرسمي هو: - الاتفاقية الأوروبية حول العنف وتدفع الجمهور أثناء التظاهرات الرياضية لاسيما في مباريات كرة القدم، STE، رقم 120/1985 وبالفرنسية:

Convention européenne sur la violence et les débordements de spectateurs lors de manifestations sportives et notamment de matches de football (STE n° 120.)

³⁶ توصية رقم 1983/963، من الجمعية البرلمانية المتعلقة بالموارد الثقافية والتدابير التربوية للتقليل من العنف.

أوروبية ضد العنف في الرياضة، فقامت هذه الأخيرة بتحرير توصية³⁷ حول سبل التقليل من العنف في التظاهرات الرياضية، لاسيما في مباريات كرة القدم، تضمنت عدد من المبادئ التي ستشكل فيما بعد فصول الاتفاقية.

جاءت الاتفاقية الأوروبية على أعقاب الأحداث الأليمة التي حدثت في بروكسيل بتاريخ 29 مايو 1985 أين توفي 39 مناصرا جراء أحداث الشغب التي عرفها ملعب Heysel. وفي أقل من ثلاث أشهر، يتبناها مجلس أوروبا مما سيشكل المصادقة عليها منعرجا فيما يخص التعاون بين الدول الأوروبية للوقاية من عنف المنصرين. إلا أن الأحداث الدرامية التي عرفها ملعب هايلسبوروغ Hillsborough في شيفيلد Sheffield في 15 أبريل 1989 الذي شهد وفاة 96 متفرجا وسقوط العشرات من الجرحى، سيرغم الأوروبيين على تغيير رؤيتهم لظاهرة العنف، فتبين لهم حينذاك أن أمن المنفرد وسلوكه مرتبطين وينساقان في نطاق أوسع.

وعليه، أوصت اللجنة الدائمة ضد العنف التي أحدثتها الاتفاقية³⁸ باتخاذ تدابير أكثر صرامة خصوصا فيما يتعلق بالأمن وتوزيع الاختصاصات والمساعدة الملعبية³⁹ assistance stadiaire كما حررت تصريحاً حول الحواجز والأبواب. وكان لهذه اللجنة الدور البارز في تسخير خبرتها للحكومات كما كان الحال في البطولة الأوروبية لكرة القدم 96 euro ببريطانيا وبمناسبة كأس العالم بفرنسا عام 1998، وكأس الرابطة الأوروبية ببلجيكا عام 2000، حتى أنها سخرت خبرتها للعديد من

³⁷ توصية رقم R 8/1984، للجنة الوزراء.

³⁸ تأسست اللجنة وفق المادة 8 من المعاهدة. كل دولة لها الحق في أن تُمثّل بها بمندوب أو أكثر لكن مع صوت واحد. من صلاحياتها دعوة -بالإجماع- لدوراتها كل دولة عضوة أو غير عضوة في مجلس أوروبا حتى ولو لم تكن مصادقة على الاتفاقية، أو دعوة كل منظمة رياضية يهيمها التمثيل داخلها بعضو ملاحظ. يقوم الأمين العام لمجلس أوروبا باستدعاء اللجنة للاجتماع، وكان أوله في صيف سنة بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ ثم تجتمع مرة في السنة على الأقل، أو كلما طلبت ذلك أغلبية الأعضاء وهو النصاب القانوني المعتمد. أما المادة 9 فجاءت لتحديد مهامها ومنها: مراجعة فصول المعاهدة واقتراح تعديلاتها، مباشرة التشاور مع المنظمات الرياضية، توجيه التوصيات للدول الأعضاء حول التدابير الواجب اتخاذها من أجل تنفيذ الاتفاقية، اقتراح إجراءات من أجل إعلام الجمهور حول أعمالها....

³⁹ يساهم أعوان الملاعب stadiers في تنظيم المباريات أو إدارة الملعب والسهر على التطبيق الحسن للتنظيم الداخلي مما يمكن من تأمين سلامة المنفردين. تختلف صلاحياتهم عن صلاحيات الشرطة بل هي امتداد لها. فالدور الأساس لعون الملعب هو تفتيش المكان قبل وبعد المقابلة الرياضية واستقبال ثم توجيه الحضور والاستجابة لمتطلباتهم والتحقق من أن دخول الملعب والخروج منه يتم بأمان. كما يمدون يد المساعدة لمصالح الشرطة والاستعجالات الطبية كلما دعت الحاجة لذلك. ولقد حدد التنظيم الأوروبي على أن يتم اختيار هؤلاء الأعوان بعد تصفية يتم على إثرها تكوينهم بشكل جيد ومعتمق يحوزون على إثره على شهادة تحدد مركزهم القانوني ومسؤوليتهم وواجباتهم...

الحكومات الأجنبية خارج أوروبا مثل كوريا واليابان حين نظّما بطولة كأس العالم لكرة القدم عام 2002.

إلا أن مسألة فوضى الملاعب ليست من اختصاص اللجنة الدائمة وحدها، إذ تتدخل جهات سياسية أخرى لمجلس أوروبا في الموضوع ذاته كـلجنة الوزراء *ministres Comité des* والجمعية البرلمانية *Assemblée parlementaire*.

وكأداة من أدوات القانون الدولي، تعتبر الاتفاقية ملزمة للدول التي وافقت عليها. وإلى يومنا هذا، وقعت عليها 40 دولة و36 صادقت عليها، لتسمو عندهم على الأنظمة القانونية الداخلية.

حتى تتم المتابعة الجيدة للاتفاقية، تلتزم الدول الأعضاء بالإجابة عن عدد من الأسئلة المتضمنة في استمارة، تشكل في الأخير مادة لتقرير يتضمن بدوره جملة من المعلومات والاقتراحات. فلا ينشغل الاتحاد الأوروبي بالتطبيق الحسن لمقتضيات الاتفاقية فحسب، بل يشارك أيضا في التنسيق بين الحكومات بمناسبة التحضير لمختلف التظاهرات الدولية كتنظيم كأس العالم أو تنظيم مختلف البطولات القارية الأوروبية، فينحصر دوره بالأساس في تنسيق الاجتماعات التحضيرية مع مختلف الفاعلين المكلفين بالأمن.

وإذا عدنا إلى الاتفاقية نجدها تهدف جوهريا إلى التحكّم في ظاهرة التجاوزات الخطيرة التي تعرفها ملاعب كرة القدم على وجه الخصوص، كندفق المناصرين على أرضية الميدان أو التشاجر فيما بينهم. فهي تلزم الدول الأعضاء في الاتفاقية على اتخاذ كل الإجراءات اللازمة من أجل الوقاية من العنف والتحكم فيه، كما تدعو الأطراف إلى تطوير وسائل التعرف على هوية المشاغبين وملاحقتهم. ولقد أقرت الاتفاقية تأسيس لجنة دائمة لمتابعة التنفيذ الحسن لها. ففي البداية، لم تهتم اللجنة إلا ببعض الجوانب، فحرّرت مجموعة من التوصيات تعلقت باستهلاك وبيع الخمر⁴⁰ وتفتيش المتفرجين والتعاون بين مصالح الأمن ومتابعة المخالفين للنظام العام.

وبالنظر إلى هيكل الاتفاقية نلاحظ أنه يتضمن ثلاث محاور رئيسية: الوقاية والتعاون والزجر.

من حيث الوقاية، يُلزم النص الدولة المنظمة:

- أن تؤمّن الملاعب بالعدد الكافي من أعوان السلطة العمومية على طول الطريق المؤدي إليها،

⁴⁰ أوصت اللجنة الدائمة في 1987 السلطات المحلية بتحديد أو منع بيع المشروبات الكحولية في جوانب الملاعب قبل وأثناء وبعد نهاية المقابلة. أنظر التعليمات رقم 87/1 المتعلقة ببيع واستهلاك الخمر.

- الفصل بين المناصرين،
 - المراقبة الصارمة لتذاكر الدخول للملعب،
 - منع إدخال كل ما من شأنه أن يستعمل كوسيلة للعنف،
 - تهيئة الملاعب بشكل يضمن أمان المتفرجين،
 - تطوير التدابير الاجتماعية والتربوية التي تقلل تحد من انتشار آفة العنف والشغب في الملاعب والحث على عدم نشر الشعارات العنصرية عبر ما يسمى بتأطير المناصرين fan coatching...⁴¹
- في باب التعاون، توصي الاتفاقية أن تتضافر جهود السلطات الرياضية والبوليسية فيما بينها بمناسبة المحافل الرياضية الكبرى للوقوف على عناصر الخطر المحتملة حتى يتم تجنبها.
- أما الشق الجزري فيحتوي على عدة تدابير، أهمها التعاون القضائي الذي يُعوّل عليه في التعرف على هوية المشاغبين وطردهم من الملاعب مع تسهيل الاجراءات الجزائية حتى يتم تسليمهم إلى سلطات دولهم بهدف إدانتهم بالنسبة للذين يتابعون لأفعال خطيرة.
- لقد سطر محررو الاتفاقية برنامجا لمتابعة مدى احترام الدول لتعهداتها، بدأ العمل وفقه منذ 1988 من أجل بحث سبل تنفيذ الاتفاقية مع تنظيم زيارات استشارية لمساعدة الدول على تحقيق السياسات والبرامج الضرورية حتى تتم المطابقة مع مستلزمات بنود الاتفاقية.
- ومنه فإن الدول الموقعة تتعهد بما يلي:
- التأكد من كفاية مصالح الشرطة عدديا لتعبئتها ضد تدفق المتفرجين أو عنفهم داخل الملعب أو في محيطه المباشر وفي المسارات التي يسلكونها؛
 - تسهيل التعاون وتبادل المعلومات بين مختلف قوى الأمن من جهة والإدارات المحلية المعنية؛
 - تنفيذ أو (حين انعدامه) سن تشريع يقضي بإدانة الأشخاص الذين اقترفوا أفعالا مرتبطة بالعنف أو خرق حدود الملعب.

⁴¹ يهدف هذا الأسلوب إلى خلق عقد رياضي جديد مبني على الاعتراف بالأنصار كشركاء ومحل تقدير. للمزيد راجع:

Adam Crawford, "Situational Crime Prevention, Urban Governance, Trust Relations", in Anthony von Hirsch (éd.), *Ethical and Social Perspective on Situational Crime Prevention*, Oxford: Hart Publishing, 2000, pp. 193-213.

كما تتعهد الدول على تشجيع التنظيم المسؤول والجيد לנוادي المناصرين مع تعيين من ضمنهم عددا من الأعران يكلفون بتسهيل مراقبة وإعلام المناصرين مع مرافقتهم إذا اضطروا إلى السفر لنصرة فريقهم. كما تلزم الاتفاقية الدول الموقعة على تحفيز التنسيق في تنظيم هذا التنقل بين كل من النوادي الرياضية وجمعيات المناصرين ووكالات السفر حتى يتم إقصاء العناصر المشاغبة من صُحبة الفريق.

وتلتزم الدول بالسهر على أن تتخذ المنظمات الرياضية والنوادي ومالكي الملاعب (أشخاص معنوية أو طبيعية) وكذا السلطات العمومية التدابير اللازمة في محيط الملاعب وبداخلها لتجنب الفوضى عن طريق:

- الاهتمام بهندسة المرافق الرياضية بشكل يمكن معه تأمين سلامة المتفرجين، ولا يسهل اندلاع العنف، أو التحكم فيه إذا حدث، بإقامة الحواجز مع التفكير في سبل تنقل أعران الأمن بسهولة؛⁴²
- الفصل بين مناصري كل فريق مع تخصيص مدرجات مميزة للأنصار الزائرين؛
- مراقبة هذا الفصل أثناء بيع التذاكر⁴³ مع أخذ تدابير الحيطة قبل انطلاق المقابلة؛
- طرد من الملاعب ومنعهم من الدخول العناصر العنيفة من المناصرين المعروفين أو المحتملين وكل الأشخاص الذين يتبين أنهم يتصرفوا تحت تأثير المشروبات الكحولية أو مختلف المخدرات؛

⁴² تشترط الاتفاقية عزل أنصار الفريقين بحواجز وعلى ضوء التحسينات التي عرفها بناء الملاعب وإدارة الجمهور وأمنهم، وبالنظر للتجارب المكتسبة بعد البطولتين الأوروبيتين لكرة القدم (بريطانيا 1996 وفرنسا 1998) تم تقرير إزالة الحواجز التي تفصل المتفرجين عن أرضية الميدان، على أن يتم ذلك تدريجيا حتى ترفع نهائيا حتى يتجنب الأضرار كالاختناق والجروح التي يمكن أن تسببها عند تدفق المتفرجين على أن تستخلف بحواجز قصيرة ومتحركة. إن إزالة الحواجز ينبغي أن تتبعه تدابير كترقيم المقاعد مع إخضاعها للحجز المسبق وتركيب كاميرات في مختلف أركان الملعب وإخضاع بيع التذاكر للرقابة الصارمة. أنظر التصريح حول الحواجز لعام 1997 والتعليمة رقم 99/2 حول إزالة الحواجز الحديدية في الملاعب.

⁴³ صممت التعليمة رقم 89/1 نظام بيع التذاكر مقترحة عدة عروض توجيهية تضمن سياسية مسؤولة في هذا الموضوع: فقد جمعت التعليمات لعامي 1989 و2000 المبادئ العامة كالسهر على أن تكون فبركة التذاكر تسمح بمراقبة المتفرجين ليتسنى لاحقا التعرف على مصدر الشعب بتلويين التذاكر بألوان حسب أبواب الدخول ومربعات المدرجات مع رسم في ظهر التذكرة خطة بيانية للأمكنة. من جهة أخرى توصي التعليمات بأن يحدد عدد التذاكر المعدة للبيع لمقابلة معينة مع أخذ بعين الاعتبار جوانب الأمن والنظام العام. وتم تقرير نظام يشارك وكالات معتمدة لبيع التذاكر حتى يتم التحكم في السوق السوداء ومنع العناصر غير المرغوب فيها دخول الملعب.

- تجهيز الملاعب بأجهزة الاتصال مع الجمهور والسهر على استعمالها لتوعيته وحثه على الاستقامة في السلوك؛
- منع إدخال المشروبات الكحولية للملاعب ومن الأحسن حظر بيعها داخله مع التحقق أن كل المشروبات المتوفرة معبئة في قارورات لا يمكن استعمالها للأذى؛
- التحقق من عدم إدخال أي نوع من المفرقات أو كل ما من شأنه أن يستعمل كأداة للإضرار بسلامة الغير؛
- ضرورة التعاون بين مختلف السلطات قبل بداية المباراة للتحكم في التوافد المكثف نحو الملعب.

كما أوصت الاتفاقية الدول على اتخاذ التدابير اللازمة في المجال الاجتماعي والتربوي، مركزة على ما توفره وسائل الاتصال الحديثة في توعية الجماهير الرياضية في حملات تنويرية حتى يتم تجنب العنف بترقية المثل العليا التي أوجدت من أجلها ممارسة الرياضة.

تتعاون الدول بشكل كثيف حول المواضيع التي احتوتها الاتفاقية وتشجع التعاون بين السلطات المعنية عشية أي موعد رياضي مصيري في الدولة التي تستضيف التظاهرة.

وعملا بمقتضيات المعاهدة، صادق مجلس الاتحاد الأوروبي في 1996 Conseil de l'Union européenne على توصية تضمنت التوجيهات حول الوقاية والتخفيض من أحداث الشغب المرتبطة بمباريات كرة القدم. فارتأت استعمال استمارات لتبادل الاستعلامات بين قوات الأمن بهدف تجنب تدفق جماهير المتفرجين وتشاجرهم. وعلى إثر هذا التوجيه من أعلى هيئة أوروبية، قامت اللجنة الدائمة بتبني نص، توصي من خلاله الدول الأطراف في الاتفاقية على استعمال نفس النموذج من الاستمارة المشار إليها أعلاه يكتب فيها على وجه الدقة المعلومات المتعلقة بوسيلة سفر المتفرج (طائرة، قطار، حافلة...) ومكان إقامته المرتقب، دون أن تتضمن الاستمارة معلومات خاصة أو صورة شمسية.⁴⁴ وفي 1999 أوصت الجمعية البرلمانية الدول الأعضاء بأن تتعاون مصالحها الأمنية فيما بينها من جهة ومع باقي دول العالم الأخرى حتى تأسس وحدة معلوماتية دائمة للاستعمال على المستوى الدولي.⁴⁵

⁴⁴ التعليم رقم 97/1 حول استعمال الاستمارات النموذجية بمناسبة التظاهرات الرياضية ذات الخطر المحتمل.

⁴⁵ التعليم رقم 1999/1434 للجمعية البرلمانية التابعة لمجلس أوروبا حول ظاهرة الهولجنسية في كرة القدم.

2.3 - معاهدة لشبونا⁴⁶ ودعمها للسياسة الرياضية في الاتحاد الأوروبي:

أشارت معاهدة لشبونا للرياضة لأول مرة ضمن اختصاصات الاتحاد الأوروبي، وإذا كانت هذه الالتفاتة حديثة نسبياً، فإن مسألة التوافق بين ممارسة الرياضة والانجاز الاتحادي ليس جديداً حيث يعود تدخل القاضي الأوروبي⁴⁷ في الموضوع إلى عام 1974، أي أكثر من 30 سنة قبل تنصيب الرياضة في المواد 6 و165 من ميثاق تسيير الاتحاد الأوروبي *Traité de fonctionnement de l'Union européenne*، لتهتم بها فيما بعد اللجنة الأوروبية كأحد العناصر الاقتصادية الواجب تطويرها مستلهمة من النظام الأمريكي، فركزت اهتمامها على موضوع حماية الرياضيين وضمان العدل في المنافسات.

إن معاهدة لشبونا التي دخلت حيز التنفيذ في الفاتح يناير 2009، أسست مادتها 6 قاعدة قانونية خاصة بالرياضة في التشريع الاتحادي حيث تسمح بمنح اختصاص جديد للهيئات المختلفة في التدخل بسن التوجيهات والتوصيات في مختلف الجوانب التي تمس ممارسة النشاط الرياضي. إلا أن هذه الصلاحية لم تسمح بعد بمجانسة² *harmonisation* التشريعات الوطنية كما لم يخول للمفوضية إصدار التعليمات *directives* التي تسمو على القوانين الداخلية.

إن إقحام الرياضة في معاهدة لشبونا جسّدت تغيير الرؤية التي حملها التصريح المرفق بمعاهدة أمستردام عشر سنوات فيما قبل، فلم يعد ينظر للرياضة من البعد الاقتصادي حسب قوانين السوق فقط، بل كتجسيد لنموذج أوروبي متكامل هو قيد التكوين. ومنه يمتلك الاتحاد الأوروبي قيمة إضافية حقيقية لبلورة سياسته الرياضية، واجدا ورقة مهمة لتجسيد نموذج في مساحته التأثيرية جغرافياً (54 فيديرالية وطنية مسجلة في الاتحاد الأوروبي لكرة القدم مثلاً)، وفي نصوصه التشريعية المصادق عليها في مادة الرياضة منذ 45 سنة.

⁴⁶ تهدف معاهدة لشبونة إلى إصلاح مؤسسات الاتحاد الأوروبي وعملية صنع القرار فيه، وتحل محل الدستور الأوروبي الذي رفضه المواطنون في دول مثل فرنسا وهولندا سابقاً عام 2005. ولقد تم التوقيع عليها في 19 أكتوبر 2007. وأهم ما نصت عليه توسيع صلاحيات برلمانات الدول الأعضاء وتعزيز الشراكة مجالات الطاقة والوقود وكذا القضايا المرتبطة بالاحتباس الحراري. كما وسعت من المعاهدة من المسؤوليات السياسية للمفوضية في العلاقات الخارجية. ونفس التوسيع حظي به البرلمان الأوروبي والمحكمة الأوروبية للعدل.

⁴⁷ نقصد قاضي محكمة العدل الأوروبية/ *Cour de justice* الذي أنتج فقها متميزاً عبر أحكامه التي أصدرها في عدة مناسبات تنازعية:

Marché intérieur et équipes nationales : les arrêts Walrave, et Koch et Doña, 12 décembre 1974, L'arrêt Bosman et la libéralisation du sport professionnel, 15 décembre 1995.

1. الآفاق المستقبلية:

لقد سمحت الاختصاصات الجديدة للاتحاد الأوروبي في مادة الرياضة للجنة الدائمة أن تقدم في يناير 2011 نصا معنوناً: "تنمية البعد الأوروبي للرياضة" تحول إلى توصية (20 مايو 2011) تُناشد فيها جميع الدول على بلورة مخطط عشاري 2011-2021 يتمحور حول اندماج الرياضة، ومكافحة استعمال المقويات⁴⁸ ومحاربة ظاهرة المقابلات الرياضية المعشوشة مع تبني حوكمة رشيدة في تسيير عالم الرياضة. في ذات السياق أصدر البرلمان الأوروبي توصية مؤرخة في 10 نوفمبر 2011 تخص استخدام المقويات والعنف في الملاعب الرياضية. كما قامت لجنة الثقافة والتربية بوضع قاعدة معلوماتية حول هوية الممنوعين من الملاعب. من جهة أخرى أوصت المفوضية الأوروبية بأن تباشر الدول مجانية harmonisation تشريعاتها الوطنية من منطلق كل النصوص المنبثقة قارياً حتى لا تكون متناقضة فيها بينها. وكان لهذه الهيئة أن سطرت في 2013 "خريطة طريق" مستقبلية تضم العناصر التالية:

- تبني تشريع مناسب مع إقرار عقوبات صارمة للمشاهدين في الملاعب وتضعيفها في حالة العود؛
- التسيير الصارم لوفود المتفرجين داخل وخارج الملعب عن طريق مقارنة شاملة ومندمجة مع الأخذ بعين الاعتبار سلامة المتفرجين؛
- توضيح مسؤولية الأندية والسلطات العمومية ومنظمي التظاهرات الرياضية في تأمين الملاعب؛
- توضيح حقوق والتزامات كل الأطراف: النوادي والمتفرجين؛
- تخفيض التواجد البوليسي مع إخفاءه للعيان - قدر المستطاع - داخل وخارج الملعب إلا في حالة التدخل الضروري عند اقتراف أفعال ذات طبيعة إجرامية؛
- التصميم المحكم لمقاعد الملاعب (مقاعد المتفرجين، قاعات المراقبة، الفيديو، الشاشات العملاقة...);
- التحكم في التسيير العقلاني للبيع التذاكر وتوزيعها عبر نقاط البيع؛

⁴⁸ يعتبر استعمال المنشطات نوع من العنف المعنوي والمادي وخرق لـ "العقد الاجتماعي" الذي تتضمنه المنافسة الرياضية الشريفة ويفرضه مبدأ احترام المنافس الآخر. إن الاعترافات بتناول المنشطات وما يستتبعه من توبة متعاطيه وطلبهم للعفو ما هو في الحقيقة إلا برهان على القوة المعنوية والنفسية psyche التي يتمتع بها هذا "العقد الاجتماعي".

- عدم خلط المناصرين في أماكن جلوسهم؛
 - متابعة العناصر الخطيرة من المتفرجين؛
 - اعتناء الأندية بترقية الثقافة الأمنية على كل المستويات؛
 - ترشيد التواصل مع المناصرين ونشر قيم التسامح؛
- الخاتمة :**

إذا كانت الرياضة هواية وانفتاح وتربية تساهم على الاندماج الاجتماعي، فهي أيضا تشكل في كثير من الأحيان مصدرا للعنف وللسلوك الإجرامي، فيختلط الاعتداء المعنوي واللفظي والجسدي بالمواقف العنصرية، وبالرشوة، وباستعمال المنشطات. وأحيانا أخرى تصبح الرياضة رهينة ممارسات "سياسوية" وتجارية تفقدها الروح التي تمارس من أجلها. إن الرياضة نشاط اجتماعي مثلها مثل الأنشطة الأخرى وربما أكثر "اجتماعية" لما تحمله من معاني المنافسة الشريفة والروح التضامنية. إن وقوفنا على الجوانب السلبية لممارستها لم يكن الغرض منه الانتقاد أو الوقوف حيالها موقف المرشد الأخلاقي، بل النظر إليها من منطلق البحث عن أسباب التجاوزات والانحرافات بهدف التعرف عليها والتحصين منها.

لازالت النصوص الأوروبية ولاسيما معاهدة 1985 تحتفظ بمصداقيتها وفعاليتها بعد أن قام مجلس أوروبا بتعزيز فصولها عبر مختلف التعليمات والتوصيات المختلفة.

لكن ثمة عدة عراقيل تقف في وجه التحديات الرياضية التي يرفعها الاتحاد الأوروبي وتعرقل تأسيس سياسة مندمجة في هذا المجال، إذ لا يتوفر الاتحاد إلا على اختصاص ضيق و"ميدان لعبه" لا يتعدى حدوده. ورغم ذلك فإنه يمتلك القدرة على نفخ روح جديدة للرياضة الأوروبية التي من شأنها الحد من التجاوزات الملاحظة في العالم الكروي.

المراجع

بالإضافة للمراجع المذكورة في المتن، تم الاسترشاد بالعناوين الأجنبية التالية:

Evelyne Pewzner, "Temps et Espaces de la Violence", Chilly-Mazarin, Sciences en Situation éd., 2005.

Patrick Mignon, "La chasse au faciès existe depuis vingt ans", S-O Dimanche, 3 décembre 2006, p. 16.

Norbert Elias et Eric Dunning, "*Sport et civilisation. La violence maîtrisée*" (1986), trad. Fr. 1994, Paris, Fayard (coll. Pocket), 1998.

Eric Dunning, "*Le hooliganisme dans le football comme problème social universel*", trad. Fr, 2000.

Pierre Parlebas, *Eléments de sociologie du sport*, Paris, PUF, 1986.

Roger Mucchielli, "*Comment ils deviennent délinquants. Genèse et développement de la socialisation et de la dyssocialité*", Paris, ESF, 1965.

Luc Collard, *Sport et agressivité*, Méolans-Revel, Editions DésIris, 2004.

Les Minguettes, "les bonnes recettes d'une réussite", *Relais Sport, le magazine*

mensuel du ministère des sports, n° 80, avril 2004, p 10 et 11.

Dominique Malatesta et Christophe Jaccoud, "Supporter les supporters : la mise en place d'une politique de sécurité dans les stades en Suisse (2000-2007)", *Revue Européenne de Management du sport*, janvier 2007.

Camille Haller, "*Quand le terrain devient arène. Violence dans le football amateur et sentiment d'appartenance*", Mémoire de Psychologie sociale, Université Bordeaux 2, 2007.

Marsh, P., Fox, K., Carnibella, G., McCann, J. et Marsh, J., Football "*Violence in Europe, The Amsterdam roup, 1996*" www.sirc.org.

Bodin, Dominique., Robène, Luc & Héas, Stéphane: "*Sport and Violence in Europe*". Strasbourg 2005, p. 20.

Skogan, G W: "*Disorder and decline: Crime and the spiral of decay in Amerciacn neighborhoods*". New York.1990,

Brohm, Jean-Marie: Sociologie politique du sport. Nancy, 1992.

Le Bon, Gustave: "*Psychologie des foules*". Paris, 1895.

Bodin, Dominique: "Football, supporters, violence : la non application des normes comme vecteur de la violence", dans 51 *Revue Juridique et Economique du Sport* (1999), 139-149 .

Elias, Norbert & Dunning, Eric: "*Sport et civilisation : la violence maîtrisée*". Paris, 1994.

George, Harris, Robert & Frankenberg, Roger: " Football hooligans: theory and evidence » dans 39 *The Sociological Review* 3, 1991, p. 427-458 .

Van Limbergen, Karl, Ardant, Paul, Carcassonne, George & Portelli Henry: Aspects sociopsychologiques de l'hooliganisme : une vision criminologique", dans 61 *Pouvoirs*, 1992, p. 177-190 .

Bodin, Dominique & Debarbieux, Eric: "e sport, l'exclusion, la violence", dans Bodin Dominique (Ed) *Sports et violences*. Paris 2001, 13-33, p. 14.

Kapuscinski, Robert: *La guerre du foot et autres guerres et aventures*. Paris 1986, 2003.

Peter Marsh et al., *Football Violence and Hooliganism in Europe*, 1996

www.sirc.org